

يعطى هذا النموذج مجاناً

محافظة
مديرية القوى العاملة والهجرة
مكتب عمل

طلب اعتماد لوائح الجزاءات ونظام العمل الاساسى للمنشآت

وفقاً لقانون العمل الجديد

الاسم :..... النوع (ذكر/انثى)الصفة (صاحب العمل / وكيله).....
رقم البطاقة (شخصية /عائلية/ رقم قومى).....تاريخ صدورها جهة صدورهامحافظة.....
محل الإقامة قسم / مركز محافظة تليفون
اسم المنشأة تليفون المنشأة
عنوان المنشأة قسم / مركز محافظة
تاريخ ورقم رخصة المنشأة عدد العمال بالمنشأة
النشاط الاقتصادى نوع القطاع (خاص/ اعمال / استثمارى)
اسم صاحب العمل / المدير المسئول عنوانه
تحريراً فى / / توقيع صاحب العمل / المدير المسئول

الاسم :

التوقيع :

ملحوظة :

مرفق طية لائحة تنظيم العمل والجزاءات التأديبية موضحاً بها قواعد تنظيم العمل والجزاءات التأديبية
وعددتها () صفحات ، وهى عبارة عن (اصل + ٣ نسخ) .

محافظة

مديرية القوى العاملة والهجرة

إيصال

استلمت أناالصفةالطلب المقدم من السيد /
بشأن طلب اعتماد لائحة الجزاءات ونظام العمل الاساسى للمنشأة مستوفياً كافة متطلبات الحصول على الخدمة
ونشاطها العنوان
وقيد الطلب برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فنشأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب اعتماد لوائح الجزاءات ونظام العمل للمنشآت وفقا لقانون العمل الجديد بوزارة القوى العاملة والهجرة .

تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والادارة ووزارة القوى العاملة والهجرة والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالى :-

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة:

- البطاقة الشخصية / العائلية / الرقم القومى لمقدم الطلب / وسند الوكالة للوكيل فى حالة الوكالة (الاصل للاطلاع) .
- صورة من رخصة المنشأة (الاصل للاطلاع) .
- اصل + ثلاث نسخ من لائحة تنظيم العمل والجزاءات التأديبية موقعة من صاحب العمل او المدير المسئول .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

تؤدى هذه الخدمة مجانا (بدون رسوم) .

ثالثا: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :-

يتم اعتماد اللائحة خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمها مستوفاة .

فى حالة عدم الحصول على هذه الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات الآتية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٠٢ / ٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :